

36432 - تعريف الأضحية وحكمها

السؤال

ما المقصود بالأضحية؟ وهل هي واجبة أم سنة؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله

الأضحية : ما يذبح من بهيمة الأنعام أيام عيد الأضحى بسبب العيد تقرباً إلى الله عز وجل .

وهي من شعائر الإسلام المشروعة بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وإجماع المسلمين.

أما الكتاب :

فقوله تعالى :

1- فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ .

2- وقال تعالى: قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ.

والنسك الذبح ، قاله سعيد بن جبير، وقيل جميع العبادات ومنها الذبح ، وهو أشمل .

3- وقال تعالى: وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ

الْمُخْبِتِينَ .

ومن السنة :

1- ما جاء في صحيح البخاري (5558) ومسلم (1966) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : **ضحى النبي صلى الله عليه**

وسلم بكبشين أملحين ذبحهما بيده وسمى وكبر، وضع رجله على صفاحهما .

2- وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : **أقام النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة عشر سنين يضحى .** رواه أحمد

(4935) والترمذي (1507) ، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (1475)

3- وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم بين أصحابه ضحايا فصارت لعقبة جذعة فقال : يا رسول الله صارت لي جذعة فقال : **ضح بها** رواه البخاري (5547) .

4- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **من ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين** . رواه البخاري(5545).

فقد ضحى صلى الله عليه وسلم وضحى أصحابه رضي الله عنهم ، وأخبر أن الأضحية سنة المسلمين يعني طريقتهم .

ولهذا أجمع المسلمون على مشروعيتها ، كما نقله غير واحد من أهل العلم .

واختلفوا هل هي سنة مؤكدة ، أو واجبة لا يجوز تركها ؟

فذهب جمهور العلماء إلى أنها سنة مؤكدة ، وهو مذهب الشافعي ، ومالك وأحمد في المشهور عنهما .

وذهب آخرون إلى أنها واجبة ، وهو مذهب أبي حنيفة وإحدى الروائتين عن أحمد ، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وقال : هو أحد القولين في مذهب مالك ، أو ظاهر مذهب مالك . " انتهى من رسالة أحكام الأضحية والزكاة لابن عثيمين رحمه الله .

قال الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله : " الأضحية سنة مؤكدة للقادر عليها ، فيُضحى الإنسان عن نفسه وأهل بيته " فتاوى ابن عثيمين 2/661 .